

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة الجريدة الرسمية

(العدد ٤١ "تابع") الصادر في يوم الاثنين ١١ ذى القعدة سنة ١٣٨٦ - ٢٠ فبراير سنة ١٩٦٧ (العدد العاشرة)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧١ لسنة ١٩٦٧

برفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦٠ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات :

(١) منيرة محمد إبراهيم أبو بطين وأولادها .

(٢) يوسف صبحي همر السحار وعائلته

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ ذى القعدة سنة ١٣٨٦ (٢٠ فبراير سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر